

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة الشـؤون القانونيـة

قـرار وزاري

رقـم ٢٠١٧/٤١

بتحديـد سعـر وحـدة التخزيـن للقوانيـن والمبـادئ القانونيـة

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٩٤/١٤ بتحديد اختصاصات وزارة الشؤون القانونية ،
وإلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،
وإلى قانون حماية حقوق المؤلف الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٣٧ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٢/١٤ بشأن أسعار بيع قرص القوانين العمانية ، وقرص المبادئ القانونية ،
وإلى موافقة وزارة المالية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تـقـرر

المـادة الأولـى

يحدد سعر وحدة التخزين للقوانين والمبادئ القانونية على النحو الآتي :

١ - (٤٥) خمسـة وأربعـون ريـالا عمانيـا للقوانـين الصـادرة مـن عـام ١٩٧١م وحتـى نهايـة عـام ٢٠١٦م ، علـى أن يضـاف مبلـغ (٣) ثلاثـة ريـالات عمانيـة لتحديث وحدة التخزين عن كل سنة لاحقة .

٢ - (١٥) خمسة عشر ريالا عمانيا لعدد (٢٣) ثلاثة وعشرين كتابا من كتب المبادئ القانونية ، على أن يضاف مبلغ (١) ريال عماني واحد لتحديث وحدة التخزين عن كل كتاب يصدر لاحقا .

ولأغراض تطبيق أحكام هذه المادة يقصد بوحدة التخزين يو أس بي (USB) .

المـادة الثانيـة

يلغى القرار الوزاري رقم ٢٠١٢/١٤ المشار إليه .

المـادة الثالثـة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صـدر في : ٢٦ من رجـــب ١٤٣٨هـ
الموافـق : ٢٤ من ابريـــل ٢٠١٧م

د . عبدالله بن محمد بن سعيد السعيدي
وزيـــر الشـــؤون القانونيـــة